



غير المجران يوكل قبل اذ نهال له
 في التزويج وبدون اذ نهاله في التوكيل
 لانه ليس وكيل عنها ويثبت للتوكيل
 ما يثبت للموكل من اجبار وغيره لانه
 نائبه لكن لا بد من اذن غير مجبرة
 لو كفل وليها لانه نائب غير مجرب
 له ما يثبت لمن ينوب عنه فلا يكفي
 اذ نهالها ليعا بتزويج او توكيل
 غيره بلا مراجعة وكيلها في التزويج
 واذ نهاله فيه بعد توكيله لان الذي
 يعتبر اذ نهاله للوكيل هو غير ما يوكل
 فيه الموكل فهو كالموكل في ذلك ولا اثر
 لاذ نهاله قبل ان يوكله الولي لانه
 اجنبي اذن وما بعده فولي فلو وكل
 ولي غيره مجبرة في تزويجها ثم اذنت
 لوكيله في تزويجها فزويجها صحيح
 وان لم تاذن لوليها في التوكيل لقيام

الوكيل

١٤١